

## محافظة الدقهلية

قرار رقم ٥٦٥ لسنة ٢٠٢٥

### محافظ الدقهلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛  
وعلى موافقة المجلس التنفيذى للمحافظة بجلسته المنعقدة يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٥/٧/٢٢ بشأن طلب استصدار قرار اعتماد المخططات التفصيلية لقريه بدواى مركز المنصورة ، وذلك طبقاً للمخطط الاستراتيجى العام المعتمد للمدينة ؛

وعلى كتاب هيئة مستشارى مجلس الوزراء رقم (٣-٣١٧٩٢) بتاريخ ٢٠٢٥/١٠/٢٨ والمتضمن بأنه تم العرض على السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء وأشر سيادته «يعتمد» على أن يتم إصدار القرار اللازم باعتماد المخطط التفصيلى لقريه بدواى - مركز المنصورة ؛

وعلى ما ارتأيناه وتحقيقاً للصالح العام ؛

### قررنا :

**مادة ١ -** يعتمد المخطط التفصيلى لقريه بدواى - مركز المنصورة طبقاً للمخطط الاستراتيجى العام المعتمد للقريه .

**مادة ٢ -** يتم العمل بالمعايير الخاصة بالمخطط التفصيلى طبقاً للأسس والاشتراطات التالية :

١ - الالتزام بشبكة الطرق الموجودة بالمخطط التفصيلى والالتزام بمفتاح الخريطة .

٢ - المحافظة على جميع العروض للشوارع التى تزيد عن مفتاح الخريطة حسب الطبيعة كما هى - مع الالتزام بالارتفاعات طبقاً لعروض الشوارع المذكورة فى مفتاح الخريطة وهى مرتان عرض الشارع وطبقاً لقيود ارتفاعات هيئة عمليات القوات المسلحة .

٣ - الالتزام بتنفيذ أحكام القانون رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٥٥ بشأن فرض مقابل التحسين على العقارات التى يطرأ عليها التحسين بسبب اعتماد المخططات التفصيلية كما هو موضح بالمادة (١٦) من القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

٤ - الالتزام بالاشتراطات البنائية والتخطيطية الموجودة بالمخطط التفصيلي المعتمد التزاماً كاملاً .

**مادة ٣** - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

**مادة ٤** - على كافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٥/١١/١٢

محافظ الدقهلية

**لواء/ طارق مرزوق**